السكن الزوجي والحضانة والطلاق وأزمة السكن

(القسم الثاني)

أ.هرنان عبد الرحمن*

الفصل الثاني: هل يكمن الحل في معالجة بعض الظواهر الاجتماعية السلبية؟ ما من شك أن معالجة الداء يكمن في استئصال الأسباب لأن الوقاية خير من العلاج كما يقول المثل وهذا العمل يتطلب التسلح بكل الوسائل بعد دراسة وافية لجوانب الموضوع ثم معالجته. ما من شك أن ظاهرة الطلاق والنمو الديمغرافي اللذين تعاني منهما بلادنا هما السببان الرئيسيان اللذان ينبغي معالجتهما إذا أردنا التخفيف من حدّة الأزمة على الأمد الطويل لأن القضاء عليهما ليس بالأمر الهين. لا يمكننا بصدد هذه الدراسة المتواضعة أن نحيط بكل جوانب الموضوع المتعلق بهما إلاّ أننا سنحاول إعطاء فكرة إجمالية عنهما تاركين للمتخصصين فسيحا المجالَ.

المبحث الأول: ظاهرة الطلاق

من المسلم به أن ظاهرة الطلاق هي السبب الرئيسي لطرح المشكل إذ إن الأسرة المتماسكة تحتاج إلى سكن واحد يعيش فيه جميع أفرادها ويتمتع فيه الأبناء بين أبويهما بالعطف والمحبة وكل ما يحتاجون إليه.

فإذا انحلت الأسرة حل موعد المآسي بالنسبة لهم وذلك بتحطيم الإطار المثالي الذي كانوا يترعرعون فيه والذي يفرض في نفس الوقت إيجاد مسكن ثان يأوون إليه مع الحاضنة أمهم ليعيشوا فيه آمنين ويتقوا شر

---

*. أستاذ سابق بمعهد الحقوق جامعة وهران السانيا.

التشرد والانحراف. لقد رأينا بأن الحلول التشريعية المقترحة قديمًا أوحديثًا غير مجدية لأنها تحمل في طيّاتها تناقضات أو تقتصر على حل الأزمة المتعلقة بفئة قليلة من هذا النوع من المحضونين مع أن الأمر يتطلب حلا شاملا أو على الأقل يخفّف إلى حدّ ما من الأزمة وإذا كان الأمر كذلك فما هي أسباب انتشار آفة الطلاق وانعكاساتها على الأطفال؟ وما هو قدر انتشارها في مجتمعنا؟ وأخيرًا هل من الممكن التقليص أو الحد من انتشارها؟ تلك هي التساؤلات التي تثيرها معالجة هذه الظاهرة.

المطلب الأول: أسباب انحلال الرابطة الزوجية

هناك أسباب قديمة معروفة منذ العصور الغابرة لا يمكن التأثير عليها لأنها ترجع تارة إلى عدم الانسجام بين الزوجين لأسباب نفسية أو عدم التكافؤ أو تدخل أقارب الزوجين في حياتهما، أما الأسباب الحديثة فيمكن تصنيفها إلى نوعين من الأسباب: أسباب اقتصادية وأسباب اجتماعية وسياسية.

الأسباب الاقتصادية

كان نطاق عيش المرأة قديمًا في المسكن الزوجي حيث كانت تقوم بشؤون البيت وتربية الأولاد وكان الزوج يعمل طول النهار خارجه ليكسب ما ينفقه على أفراد أسرته، الأمر الذي كان يجعله يتمتع بسلطة راسخة ضمن هذه الأسرة.

أما بعد الاستقلال، فلقد أتيحت الفرصة للمرأة أن تخرج لأول مرة إلى الحياة الاجتماعية، الأمر الذي مكّنها من الحصول على مرتب أدّى إلى شعورها ببعض الاستقلال وبالتالي عدم الرضوخ إلى أوامر ربّ الأسرة وإثارة المناقشات التي كثيرًا ما لا تنتهي وقد تتعقد الأمور بعد تدخل أم الزوجة أو أم الزوج وفي هذه الحال فلا مفر من طلاق لا رجعة فيه وتشتيت شمل الأسرة.

الأسباب الاجتماعية السياسية

1. من الملاحظ أن فئة من الشباب يتظاهرون بتفهمهم لتطور المرأة ويسمحون لزوجاتهم بممارسة العمل ليستفيدوا من مرتب ثان يساعدهم على تحسين مستوى معيشتهم لكنهم فيما بعد لا يتحمّلون أن تكون لهن علاقة زمالة مع الرجال ونتيجة لذلك يأمرون بترك العمل وهن يتمسكن بالبقاء فيه وهكذا تتأزم العلاقة بين الزوجين وقد يؤدي إلى حلّ الرابطة الزوجية.
2. وهناك سبب آخر يتعلق بالخلاف حول مرتب المرأة، فالزوج يعتقد أن له كامل التصرف فيه وهي ترى بأن النفقة واجبة عليه شرعًا ولها أن تتصرف في مالها كما تشاء ولا حق له في منعها من العمل لأنها مواطنة مثله تتمتع بنفس الحقوق. فمن الفهم الضيق للعلاقة الزوجية والتطور ينشأ الطلاق في هذه الأحوال وتنعكس آثاره السيئة على الأطفال الأبرياء وينشأ مشكل المسكن الزوجي.
3. كثيرًا ما نسمع في أجهزتنا الإعلامية الكلام عن تطوّر المرأة وحرتيها في إطار قيمنا العربية الإسلامية إلاّ ان بعض الأزواج لازالوا يتمسّكون بعادات بالية لا صلة لها بالشريعة الإسلامية. فمن سوء فهم هذا التطور يتولّد سوء التفاهم وتنتهي العلاقة الزوجية بالتفكك ويذهب ضحيتها الأطفال.
4. كثيرًا ما يؤدي تواجد الفتيان والفتيات في العمل إلى تعارف سطحي ويتقرّر الزواج بسهولة ثم الطلاق بنفس الكيفية وذلك لأتفه الأسباب لعدم نضج المعنيين بالأمر.
5. وهناك حالة أخرى ناتجة عن أزمة السكن، إذ أنّ عددا كبيرًا من الشبان لا يجدون مسكنًا مستقلا ليتزوّجوا، الأمر الذي يحتم عليهم العيش مع أهل أحد الزوجين في مسكن واحد وينشأ الخلاف مع هؤلاء الأهل وأخيرًا تنتهي العلاقة بتشتت الأسرة.

تلك هي أهم الأسباب لانحلال الرابطة الزوجية إلاّ أنه من المفيد أن نتعرّف على مدى انتشار ظاهرة الطلاق في بلادنا.

المطلب الثاني: مدى انتشار آفة الطلاق في بلادنا

إذا تفحصنا إحصائيات ما بين 1971 و1981 ونتيجة التعدد السكاني لسنتي 1987 و 1998، استخلصنا الحقائق الآتية:

أثناء المرحلة الأولى ما بين 1971 و1981

أ. أن نسبة الأسرة المفكّكة بالنسبة لعقود الزواج المسجلة يتراوح بين 15% و19,5% وهي نسبة عالية إذا قارناها بالنسبة المسجلة في نفس الفترة بفرنسا وألمانيا وهولندا والتي تتراوح بين 13,1 و24%.

من الملاحظ أن نسبة الطلاق بالتراضي تتراوح بين الرجال والنساء وليست ناتجة عن إرادة الرجل وحده كما يتصور البعض.

ب. لقد سجّلت أعلى نسبة الطلاق سنة 1979 (19.5%) وسجل انخفاض محسوس أثناء السنتين المواليتين 17,20% سنة1980 و16,9% سنة1981. بعد سنة1981 لم نتمكن من الحصول على إحصائيات مفصّلة، فلقد اعتمدنا على مجمل الملاحظات الآنفة الذكر ويمكن القول بأن عدم استقلال المسكن هو الأمر الذي أدّى إلى فقدان التوازن الذي كان موجودا من قبل.

أما بعد هذه المرحلة فلم نستطع الحصول على معطيات مفصلة كسابقتها، الأمر الذي جعلنا مضطرين إلى الاعتماد على إحصائيات السكان المنجزة على التوالي أثناء سنة 1987 ثم سنة 1998.

أثناء المرحلة الثانية ما بين 1987-1998

لم نتمكن من الحصول على إحصائيات مفصلة كالسابقة واعتمدنا على إحصائيات السكان الإجمالية المنشورة والتي أنجزت على التوالي أثناء السنتين 1987 و 1988 ونستخلص من هذه الإحصائيات مايلي:

عقود الزواج

أ. مجمل عقود الزواج على مستوى التراب الوطني سنة 1987 بلغ 7.022.252.

ب. مجمل عقود الزواج في زيادة على مستوى التراب الوطني ففي سنة 1998 بلغ 9.085.205.يستخلص مما سبق بأن زيادة عقود الزواج الإجمالي من 1987 إلى 1998 تقدر بـ2.062.953 أثناء 11 سنة.

حالات الطلاق: حالات الطلاق الإجمالية على مستوى التراب الوطني، فهي كالآتي:

- حسب إحصائيات سنة 1987 بلغت 145.214.
- حسب إحصائيات سنة 1998 بلغت 220.847.

من خلال العددين المذكورين أعلاه يستخلص بأن زيادة حالات الطلاق المسجلة أثناء 11 سنة بلغت 75.633 أي بمعدل 6875 طلاق سنويا وأن النسبة المائوية تقدر ب 9,08%

إن هذه النسبة منخفضة جدا وتبشر بالخير إذ تدل على انخفاض محسوس لحالات الطلاق إذا قارناها بالحالات المسجلة ما بين سنتي 1971 و1981، وعليه فإن مشكل إسكان المحضونين الناتجين عن الأسر المفككة أصبح أقل من ذي قبل.

من مجمل المعطيات الآنفة الذكر يمكن القول بأن العلاقة الزوجية كانت أثناء المرحلة الأولى غير مستقرة وذلك ناتج عن التحولات

الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها البلاد منذ الاستقلال، الأمر الذي أدى إلى فقدان التوازن الذي كان موجودا من قبل وهذا شيء طبيعي.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار الانخفاض المحسوس في نسب حالات الطلاق أثناء المرحلة الثانية، يستخلص بأن المجتمع الجزائري تكيّف مع التحولات التي مرّ بها وأصبحت الأسرة أكثر استقرارا وعليه فإنّ إسكان الأولاد المحضونين يكون قد تقلّص وأصبحت معالجة إسكانهم أقل حدة من ذي قبل إلاّ أنه لا توجد إحصائيات تبين عدد الأطفال الناتجين عن الأسر المفككة ولا توجد معطيات تتعلق بسنّ الأزواج ومستواهم الثقافي حتى يتمكن الباحث من استخلاصات مفيدة.

وإذا كان الأمر كذلك، فما هو العلاج المتوخى للمحافظة على استقرار الأسر والذود عنها من التفكك والانحلال حتى يعيش أبناؤنا في أحضان أبويهما في مسكن الأسرة المشترك؟

قبل الإجابة عن هذا السؤال ينبغي التذكير بأن المعركة التي تخوضها بلادنا هي معركة صراع ثقافي وحضاري وعليه فإذا أردنا أن ننتصر وأن تستقر العلاقة الزوجية، ينبغي أن يستخلص شبابنا من تقاليدنا القيم النبيلة المستوحاة من ديننا الحنيف وأن ينبذ العادات البالية الجوفاء التي لا تمت له بأي صلة، وعلينا أن نتيقن من أن كل تطور أو عصرنة خارج هذا إطار يؤدي حتما إلى خلق بلبلة في السلوك تنعكس أثارها السلبية على علاقة الزوجين وتربية الأولاد. ولن يتأتّى ذلك إلا بالإسهام التكويني الفعال لمؤسساتنا التربوية وتوعية أجهزة الإعلام السمعية البصرية منها والكتابية وإسهام المنظمات المدنية في هذه العملية مثل الإتحاد الوطني للشبيبة واتحاد النساء الجزائريات وغيرهما... هذه العملية تتطلب الاستمرارية والتنسيق إذا أريد حقا نجاحها لاستيعاد جديد للمكاسب الإيجابية لتراثنا الثقافي والروحي على ضوء القيم والتحولات الجارية في الحياة المعاصرة.

وفضلا عما سبق ، فإن حماية الطفل والأم من الانحراف الناتج عن أزمة السكن يتطلب أيضا التحكم في النمو الديموغرافي المفرط الذي يزيد الأزمة تعقيدا ويجعل حلها صعبا غير ميسور.

المبحث الثاني : ظاهرة النمو الديموغرافي

كان معدّل النمو الديموغرافي في بلادنا حسب الإحصائيين أكثر من 3,20 % وذلك نتيجة لانخفاض نسبة الوفيات وتحسين ظروف العيش والصحة. ويجب اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة المؤدية إلى استقرار هذه النسبة التي انخفضت أثناء السنوات الأخيرة وهي الآن 1,2% وهي نسبة معقولة.

إن هذه النسبة من النمو التي كانت عالية جعلت بلادنا تعاني من أزمة السكن. فرغم المجهود المبذول من طرف الدولة، فإن الطلب يفوق العرض كما أن معدل عدد الأفراد بكل مسكن يبلغ الآن 9.05 % شخصا مقابل 7,15% شخصا سنة 1966.

إن ارتفاع هذه النسبة في احتلال المساكن معناه تدهور ظروف السكن، وإذا أردنا تخفيضها إلى ما كانت عليه سنة 1966، وجب علينا مضاعفة المجهود الحالي عدة مرات ويبدو أن الدولة أدركت خطورة الوضع وهي الآن تقوم بمساعدة المواطنين لبناء مساكن تأويهم.

ومن بين الصعوبات المتولدة عن هذه الأزمة أيضا اشتراك عدة أسر في مسكن واحد وهذا يؤدي إلى التكديس وتدهور ظروف المعيشة المسببة للإنحراف والآفات الاجتماعية بصفة عامة ، ومن المعلوم كذلك أن ظاهرة الانحراف أكثر انتشارا في الأسر التي يرتفع عدد أولادها لتعذر سيطرة الوالدين على تربيتهم.

فإن كان الأمر كذلك، أمكننا إدراك خطورة وضع الأولاد المحضونين حالة تفكيك الأسر. فإذا اعتبرنا فقط مشكلة إيوائهم الذي هم في أمس

الحاجة إليه، أدركنا مدى الأخطار التي تهددهم. فعلى المجتمع معالجة هذا الوضع بكل جدية واتخاذ كل التدابير لمواجهة أخطاره دون مخالفة لتعاليم شريعتنا السمحاء التي ترى بأنه في استطاعة الزوجين اتخاذ التدابير الوقائية لتكون الولادات محافظة على صحة الأم والطفل والأسرة وذلك بشروط.

فمن أجل الحد من مثل هذه المشاكل الاجتماعية، أحدثت سنة 1982 كتابة الدولة للشؤون الاجتماعية التي رقيت فيما بعد إلى مستوى وزارة كما نُظِّمت ملتقيات بهذا الصدد وأُنشِئت مراكز على مستوى كل ولاية تهتم بمعالجة تباعد الولادات إلا أنّ نجاح هذه العملية على المدى الطويل يتوقف على اقتناع الأشخاص الذي لن يتأتى دون توعية مستمرة واسعة النطاق بمساهمة أجهزة الإعلام وغيرها وإسهام المؤسسات التربوية التي ينبغي لها إعداد جيل واع بمثل هذه المشاكل.

الخلاصة

في ختام هذه الدراسة المتواضعة يتضح بأن مشكل إيواء المحضونين بعد الطلاق يستحيل حلّه بكيفية آلية كما يتصور البعض بمجرد تعديل مادة من مواد قانون الأسرة لأن الواقع الاجتماعي جدّ معقّد ويتطلب الإمعان والتفهم لكل وضع من هذه الأوضاع لإيجاد الحلّ المناسب.

فهناك حاضنة ومحضونون من جهة ورب الأسرة المنحلّة من جهة أخرى. فإذا كان هذا الأخير موسرا فلا إشكال، فإنه يستطيع شراء أو إيجار سكن لأولاده وإذا كان الأمر غير ذلك تعقّدت الأمور وأصبح الحلّ عسيرا وإيواء الأولاد الصغار يصبح حتميا لأن تركهم بدون مأوى يؤدي إلى تشريدهم وانحرافهم كما أنّه من غير اللائق تشريد الآباء لأن ذلك سينعكس سلبيا على صغارهم. فإذا ساءت أحوالهم وتدهورت، استحال عليهم الإنفاق على أولادهم ورعايتهم.

فما هو الحل إذن في مثل هذه الأحوال ؟ وما هي التدابير التي يجب اتخاذها؟ من الملاحظ أن سلطات البلاد أدركت خطورة أزمة السكن التي يعاني منها أغلب المواطنين واتخذت تدابير شجاعة للحد منها بعد أن انخفضت نسبة النمو الديموغرافي ونسبة الطلاق بشكل محسوس كما رأينا. فمن السهل في هذا الإطار معالجة إسكان المحضونين حالة عجز الآباء عن ذلك باتخاذ تدابير اجتماعية وقضائية:

أولا على المستوى الاجتماعي

إن الأمر يحتاج إلى دراسة ميزانية عاجلة يقوم بها مختصون لتقدير مدى الاحتياج في هذا المجال واقتراح الحلول الممكنة لمعالجتها كما يلي : فإذا تبين بأن فئة معتبرة من الآباء غير قادرة على توفير مسكن ثان عند انحلال الرابطة الزوجية فعلى المجتمع الإسهام في حل هذه الأزمة بإنشاء آلية تتكفل بتخصيص مساكن اجتماعية في متناول هذه الفئة يستطيع الآباء دفع إيجاراتها أو جزء منه إن كانوا قادرين وإلا تكفل المجتمع بذلك لدفع الهلاك طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية التي ترى بأن المعسر الذي ليس له من الأقارب من ينفق عليه تجب نفقته على بيت المال.

ثانيا على المستوى القضائي

إن التكفل بمشاكل الأحوال الشخصية يتطلب:

1. في ميدان النظام القضائي: إحداث قسم خاص للأحوال الشخصية نظرا لأهميتها

2. تعيين قضاة ذوي كفاءة عالية ولهم تجربة اجتماعية مدعمين بمساعدات اجتماعية ويتكفلون بتحقيقات ومتابعة في الميدان والسهر على تنفيذ الأحكام واتخاذ ما يكون مناسبا من التدابير إن كان ذلك ضروريا.

إن تطبيق مثل هذه التدابير يتطلب من المجتمع مجهودا معتبرا للتغلب على آثار هذه الكارثة الاجتماعية.

المراجع

1. أسبوعية Algérie Actualité، رقم 1053 ديسمبر 1985.
2. عمر عبد الله، "أحكام الشريعة الإسلامية"، ص 576.
3. الشيخ سليمان الجمل، ج.4، ص 2، 4.
4. محمد أبو زهرة، "الأحوال الشخصية"، ص. 486.
5. عبد الرحمان الصابوني، "شرح الأحوال الشخصية السورية"، ج.2، ص 288.
6. مالك بن أنس، "المدونة الكبرى"، ص 366.
7. "المغني"، ص 299 وما يليها.
8. "المجلة الجزائرية"، مجلد 5.
9. الديوان الوطني للإحصائيات، مختارات إحصائية، رقم 8 و50.
10. "المجاهد" بالفرنسية، المؤرخ في 1981/5/4 والمخضض لملتقى تباعد الولادات المنعقد في أفريل 1981.